



قرار رقم (٧٠) لسنة ٢٠٢٤

استناداً إلى قرارات مجلس الوزراء الموقر المتعلقة بتحرير أسعار مادة الطحين وتسعير مادة الخبز وقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٢٩٠٩ تاريخ ٢٢/١/٢٠١٩ المتضمن تخفيض سعر الطحين الموحد بمقدار (١٠) دنانير اعتباراً من ١/٢/٢٠١٩ شريطة تعديل سعر الطحين الموحد عند أي تعديل على أسعار المحروقات أو أي متغيرات أخرى وتقويضي بتحديد الأجر والأسعار حسب المتغيرات التي تطرأ على كلف الإنتاج المعتمدة واستناداً للصلاحيات المخولة إلى بموجب الفقرة (ب-٣) من المادة الرابعة من قانون الصناعة والتجارة رقم ١٨ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته وتعليمات بيع المواد التموينية الصادرة بهذا الخصوص أقر ما يلي:

**أولاً:** يحدد سعر بيع القمح ب (١٣٦.٢٠٠) دينار / للطن فقط مائة وستة وثلاثون ديناراً ومائتان فلس تسليم ظهر السيارة بباب المطحنة لجميع مطاحن المملكة لمسحوبات المطاحن حسب المخصص المحدد لها من قبل مديرية إدارة المخزون وتلتزم المطاحن بتزويد المخابز بكافة احتياجاتها من الطحين حسب المخابز المعتمدة لديها أولاً شريطة مراجعة المطاحن مديرية إدارة المخزون لاعتماد مخصصاتها وخلاف ذلك سيتم اعتماد أسعار القمح لها حسب البند ثانياً.

**ثانياً:** يحدد سعر بيع القمح ب (٢٥١.٣٦٣) دينار / للطن فقط مائتان وواحد وخمسون ديناراً وثلاثمائة وثلاثة وستون فلساً للطن الواحد تسليم ظهر السيارة بباب المطحنة لجميع مطاحن المملكة عن كميات القمح المسحوبة والمطحونة زيادة عن المخصص المحدد للمطحنة أو أي مبيعات غير معتمدة من قبل مديرية إدارة المخزون.

**ثالثاً:** يحدد سعر دقيق القمح الموحد المنتج من قبل مطاحن القطاع الخاص ومطحنة الجودة ب (١٦٩.٦٩٥) دينار / للطن فقط مائة وتسعة وستون ديناراً وستمائة وخمسة وتسعون فلساً للطن الواحد كحد أقصى.

وزير الصناعة والتجارة والمطموين

رابعاً: أ- يحدد أسعار الخبز بدون تغليف كحد أقصى في جميع أنحاء المملكة كما يلي:

الوحدة	السعر المقرر في المخابز	الرقم
كغم	320 فلس	-1 خبز الكماج الكبير
كغم	400 فلس	-2 خبز الكماج الصغير
كغم	350 فلس	-3 خبز الطابون أو المشروق أو المنقوش أو الوردة

ب- تلتزم المخابز بتوفير الخبز الكماج الكبير أو خبز الطابون أو المشروق أو المنقوش أو الوردة من الساعة السادسة صباحاً وحتى الساعة الثامنة مساءً.

خامساً:

- أ- تحدد نسبة استخراج الطحين الموحد ب 78 % ونسبة استخراج النخالة ب 22 %.
- ب- تحدد نسبة استخراج الأنواع الأخرى من الطحين حسب المواصفة القياسية للطحين.
- ج- يتم شراء مادة النخالة من المطاحن بسعر (140) دينار / للطن فقط مائة واربعون ديناراً للطن الواحد تسليم ظهر السيارة من المطحنة غير شامل ضريبة المبيعات.

سادساً:

أ- على المطاحن استخدام بطاقة بيان للطحين بشكل مميز للتفرق بين مختلف المنتجات والتقييد بكتابه اسم المطحنة والماركة التجارية وسعر البيع للمستهلك وتاريخ الإنتاج أو الطحن ونوع الدقيق والوزن على بطاقة البيان المثبتة على الشوال.

ب- على جميع المطاحن ان تستعمل شوالات جديدة ونظيفة وبحالة جيدة في عملية تعبئة الطحين ويعذر منعاً باتاً استخدام أكياس الخيش أو أية عبوات سبق استخدامها في تعبئة الطحين مسبقاً.

سابعاً: على المطاحن تقديم كشوفات للوزارة تتضمن ما يلي:

- أ- كميات وأنواع مادة الطحين التي تم إنتاجها وكميات مادة النخالة المنتجة.



الرئيسي التنفيذي  
٢٠٢٤-١٩٩٩

وزير الصناعة والتجارة والتموين

الرقم 13932/ 52/1/4  
التاريخ 2024/06/03  
الموافق -----

بـ- كميات مادة الطحين الموحد والزيرو التي تم تسليمها للمخابز وغيرها بواسطة الناقلين أو تم توزيعها عن طريق المطحنة.

جـ- على المطاحن عدم صرف أي كمية طحين أو نخالة أو سميد منتج من قمح الوزارة أو المستورد لحسابها أو تم شرائها من السوق المحلي إلا بعلم مراقب المطحنة وحسب الأصول.

ثامناً: كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المشار إليها في قانون الصناعة والتجارة رقم (١٨) لسنة 1998 وتعديلاته.

تاسعاً: يلغى هذا القرار أي قرار سابق يتعارض مع مضمونه.

عاشرأ: يسري هذا القرار اعتباراً من 2024/06/01.

وأقبلوا الاحترام ،،،

يوسف محمود الشمالي  
وزير الصناعة والتجارة والتموين

نسخة/صالحي وزير المالية .....  
نسخة/مساعد الأمين العام لشؤون التجارة الداخلية .....  
نسخة/مدير إدارة المخزون .....  
نسخة/مدير مديرية التجارة .....  
نسخة/مدير الشؤون المالية والحسابات .....  
نسخة / مدير الشؤون القانونية .....  
نسخة / مدير الرقابة الداخلية .....  
نسخة / مدير تكنولوجيا المعلومات .....  
لتقرره على موقع الوزارة .....  
نسخة/مدير صناعة وتجارة وتموين .....  
نسخة/جمعية اتحاد مطاعن الحبوب التعاونية .....  
نسخة/النقابة العامة لأصحاب المخازن .....  
نسخة/مدير مراقبة الأسواق .....  
نسخة/وزير .....  
نسخة/رئيس قسم المطاحن .....  
نسخة/رئيس قسم المخازن